



قرار وزاري

رقم (٤١ / ٧) بتاريخ ١٥ / ٩ / ٢٠١٣

بشأن انشاء تخصص فنى بساتين

بمدرسة النوبارية الثانوية الزراعية

وزير التربية والتعليم :

- بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨.
 - بعد الاطلاع على قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية.
 - وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.
 - وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات انشاء المدارس الثانوية الفنية بجميع نوعياتها بقرار وزاري.
 - وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القواعد والاجراءات والضوابط ونظم التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام الثلاث سنوات (جميع المهن) .
 - وعلى ما عرضه المجلس التنفيذي لبرنامج التعليم والتدريب المزدوج على السيد / رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات.
- وتحقيقاً للصالح العام



قرار:

المادة (١) :

تنشأ مهنة فنى بساتين (فاكمه - خضر - زينه) بنظام التعليم والتدريب المزدوج نظام الثلاث سنوات كفصول ملحقة بمدرسة النوبارية الثانوية الزراعية التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة البحيرة .



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

- المادة (٢):** مدة الدراسة بالمدرسة المذكورة ثلاث سنوات.
- المادة (٣):** يمنح الطلاب الناجحون في النهاية الصف الثالث "دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج" ويحدد فيه اسم التخصص.
- المادة (٤):** يطبق على طلاب المدرسة نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم بالاضافة لتنظيم التعليمية والادارية المطبقة بمدارس التعليم والتدريب المزدوج.
- المادة (٥):** يطبق هذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣ / ٢٠١٤.
- المادة (٦):** يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه.

وزير التربية والتعليم

(أ.د/ محمود محمد ابو النصر)

